استقلالية مراقب الامتثال وأثرها في ظاهرة غسل الأموال

The independence of the compliance observer and its impact on the phenomenon of money laundering

أ.م. د أيسر ياسين فهد
aysar.fahad@aliraqia.edu.iq
يوسف فوزي ضاري
yousefalajili@yahoo.com
الجامعة العراقية- كلية الإدارة والاقتصاد

تاريخ تقديم البحث: 2022/07/04
تاريخ قبول النشر: 2022/08/01

المستخلص:

وهدفت الدراسة إلى بيان استقلاليَّة مراقب الامتثال التي وصفتها التشريعات والقوانين، وبيان أثر مدى استقلاليَّة مراقب الامتثال في المؤسسة المالية التي يعمل ضمن إطارها في صياغة تقاريره المقَدَّمَة إلى البنك المركزي، ولتحقيق هذه الأهداف وقياس مدى استقلاليَّة مراقب الامتثال وأثرها في مجابهة ظاهرة غسل الأموال والحصول على البيانات الازمة، تم تصميم استبانة وزِّعَت على قسم الامتثال وقسم الإبلاغ عن غسل الأموال والإدارة التنفيذية وقسم التدقيق الداخلي لعيِّنَة البحث وتم اختيار (8) مصارف عراقية حكومية وخاصة (تجاري وإسلامي) وأن عدد استمارة الاستبيان التي تم توزيعها إلى المصارف (86) استمارة استبيان، وتم استرجاع (84) استمارة استبيان ومنها (80) مستوفية لشروط التحليل، وكان (4) استمارة استبيان غير مستوفية شروط التحليل، أذ خضعت عن طريق البرنامج الإحصائي الجاهز (spss v.28) إلى التحليل الإحصائي، وتوصلت الى اهم النتائج لا يعطي لمراقب الامتثال بيانات الزبون الذي تم الإبلاغ عنه من قبل قسم الإبلاغ، ولا يتطلع إلى التقارير ولكن مراقب الامتثال يراجع أنشطة قسم الإبلاغ عن غسل الأموال، لكون قسم الإبلاغ عن غسل الأموال مستقلاً.

الكلمات المفتاحية: الاستقلالية، غسل الأموال، الامتثال المصرفي

Abstract:

The study aimed to demonstrate the independence of the compliance observer described by legislation and laws, and to indicate the impact of the independence of the compliance observer in the financial institution within which he works in drafting his reports submitted to the Central Bank, and to achieve these objectives and measure the extent of independence of the compliance observer and its impact in confronting the phenomenon of money laundering and obtaining data. In the crisis, a questionnaire was designed and distributed to the Compliance Department, the Money Laundering Reporting Department, the Executive Management and the Internal Audit Department for the research sample, and (8) Iraqi governmental and private banks (commercial and Islamic) were selected, and the number of questionnaire forms that were distributed to banks (86) questionnaires, and a questionnaire was (84) questionnaire forms were retrieved, including (80) that fulfilled the conditions of the analysis, and (4) questionnaire forms did not meet the conditions of the analysis, as they were subjected through the ready-made statistical program (spss v.28) to the statistical analysis, and reached the most important results that are not given to the compliance observer Customer data reported by the Reporting Department, not looking at the reports but the Compliance Controller reviewing the activities of the Money Laundering Reporting Department, because the Money Laundering Reporting Department independently.

Keywords : independence, money laundering, banking compliance

المقدمة

أن كفاءة واستقلاليَّة مراقب الامتثال من الممكن أن تكون عاملاً مهماً لأداء أساسي في تحجيم الظواهر غير المرغوبة، ومنها عمليات غسل الأموال وتستمر، عمليات غسل الأموال بالتزايد في أغلب الدول ومنها العراق بالرغم من أن البنك المركزي العراقي يحاول جاهداً الحد من هذه الظاهرة، ومن بين إجراءات للحد من هذه الظاهرة، ووظيفة مراقب الامتثال والذي يراقب امتثال المصرف لتعليمات البنك المركزي وإهمال التعليمات الخاصة بغسل الأموال وهذه الوظيفة لحداثتها فإنَّها تحتاج تقويماً مستمراً، ولعل استقلاليَّة مراقب الامتثال من بين الأمور التي سوف تسهم في زيادة قدرته الحد من عمليات غسل الأموال

اولاً: مشكلة البحث

تقوم الدراسة على أشكالية تقييم قدرة مراقب الامتثال، مع استقلال مسؤول الإبلاغ عنه من القيام بالمهام المكلف بها، والتي من أبرزها الرَّقَابَة على جريمة غسل الأموال، والتداخل بين أعمال مجلس الإدارة ومدير عام المصارف ترتب عليه قدرة مراقب الامتثال في كتابة تقاريره بحيادية، من هنا يمكن صياغة الإشكالية التالية: **امدى العلاقة ما بين استقلاليَّة مراقب الامتثال وأثره على جريمة عمليات غسل الأموال؟**

ثانياً: أهمية البحث

تسليط الضوء على دور استقلاليَّة مراقب الامتثال وأثره في الحد من عمليات غسل الأموال من منظور علمي نقدي حديث وبيان أهميتهُ في المصارف العراقية

ثالثاً: اهداف البحث

تهدف الدراسة إلى بيان الإصدار النظري إلى استقلاليَّة مراقب الامتثال، وجريمة غسل الأموال والدور الذي يلعبه الأول في الكشف عن هذه الجريمة.

1. وبيان أثر مدى استقلاليَّة مراقب الامتثال في المؤسسة المالية التي يعمل ضمن إطارها في صياغة تقاريره المقدمة إلى البنك المركزي.
2. إثبات حقيقة دور استقلاليَّة مراقب الامتثال وأثره في الكشفُ عن جريمة غسل الأموال.

رابعاً: فرضية البحث

تنطلق الدراسة من فَرضِيَّة أساسية هي "وجود علاقة مباشرة ما بين استقلاليَّة مراقب الامتثال والحد من جريمة غسل الأموال". بأنْ يكونَ المتغير الموسوم هو **(استقلاليَّة مراقب الامتثال المصرفي)** والمتغير التابع الموسوم هو **(ظاهرة مكافحة غسل الأموال).**

1. **الفَرضِيَّة الفرعية الأولى:** هناك علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين استقلاليَّة مراقب الامتثال المصرفي وظاهرة غسل الأموال.
2. **الفَرضِيَّة الفرعية الثانية:** هناك علاقة تأثير ذات دلالة معنوية بين استقلاليَّة مراقب الامتثال المصرفي وظاهرة غسل الأموال.

خامساً: وصف عيِّنَة الدراسة.

إنَّ استمارة الاستبيان هي إحدى الأدَوَات المستعملة في جمع البيانات والمعلومات والأكثر استعمالاً، واعتمد الباحث على استمارة الاستبيان ووضع الأسئلة بالاعتماد على الدراسات السابقة وإلى ما جاء في القوانين والتشريعات والتعليمات العراقية والعربية وما تضمَّن الفصل الأول والفصل الثاني، للحصول على النتائج التي تركِّز على الموضوع الدراسة بعد عرضها على السادة المحكِّمِين من ذوي الخبرة والاختصاص وإجراء بعض التعديلات عليها وقد تضمنت الاستبانة محورين:

1. **محور استقلاليَّة مراقب الامتثال المصرفي:** الذي يتكون من ثلاثة قسام أولاً مُتَطلَّبات مراقب الامتثال وتضمن (9) أسئلة، وثانياً استقلاليَّة مراقب الامتثال (13) سؤالاً، وثالثاً إجراءات مراقب الامتثال وأذ تضمن (7) أسئلة ليكون المجموع الكلي لعدد الأسئلة (29) سؤالاً للمحور الأوَّل.
2. **محور ظاهرة مكافحة غسل الأموال:** والذي يتكون أيضاً من ثلاثة اقسام، أولا سلطة مراقب الامتثال المستقل في الاطلاع على بيانات العملاء إذ تضمن (10) أسئلة، وثانياً سلطة مراقب الامتثال المستقل في التأكد من تطبيق المصرف لقوانين مكافحة غسل الأموال وتضمن (8) أسئلة، وثالثاً سلطة مراقب الامتثال في إعداد التَّقرير حول مكافحة غسل الأموال وتضمن (10) أسئلة، ليكون عدد أسئلة المحور الثاني (28) سؤالاً، وأنَّ مجموع المحورين لاستمارة الاستبيان (57) سؤالاً.

المبحث الأول: مراقب الامتثال المصرفي.

1-1 مفهوم وظيفة مراقب الامتثال.

ان تطوير القطاعات المصرفية يؤكد على أهمية وضرورة إرساء مبادئ أسلوب الإدارة السليمة في المصارف هناك آليات وأطر عمل يمكنها تحسين وتطور الممارسات الصحيحة في العمل والحفاظ على القيم الجيدة في القطاعات المصرفية وأكدت رؤية البنك المركزي لخلق نظام مصرفي فعال وتنافسي وملتزم بالمعايير الدولية، وانشاء وظيفة مراقب الامتثال في الهيكل التنظيمي للمصرف لمراقبة مستوى التزام المصرف القوانين، واللوائح، والقواعد، المصرفية والاحترازية وتكليفه بتقديم تقارير دورية بهذا الشأن إلى مجلس الإدارة المصرف ومراقبين ومفتشين البنك المركزي. **(العامري،72:2014)** واستحدثت وظيفة مراقب الامتثال في المصارف لتكون المسؤولة عن الرقابة والإشراف والدعم المهم للإبلاغ عن حالات عدم الامتثال والتعامل معها لضمان التنفيذ المناسب للقوانين. **(الياور وسلطان،34،2021)**. وهناك عدد من التعاريف التي توضح وظيفة مراقب الامتثال واهما:

1. يعرفها **(البنك المركزي العراقي، 1:2007)** أنها وظيفة مستقلة في كل مصرف تعمل على التأكد من مدى امتثال المصرف بالعمليات المصرفية اليومية، وفق متطلبات القوانين والأنظمة الصادرة عن البنك المركزي العراقي لغرض التأكد من صح الإجراءات وتجنب المخالفات والاخطاء التي تعرض المصرف الى مخاطر عده.
2. وعرفها **(grandey,2017:6)**: هي إحدى الوظائف المهمة في المصارف التي تكون مستقلاً بشكل كافٍ ليكون قادراً على تحديد وتقييم المخاطر في المصارف، بما في ذلك المخاطر القانونية والمتعلقة بالسمعة كما يشير إلى الالتزام التام بجميع التوجيهات والقوانين التي تحكم عمل المصارف.
3. وكذلك عرفها **(علاوي، 7:2013)** هي وظيفة مستقلة تهدف إلى ضمان امتثال المصرف وسياساته الداخلية للقوانين، والتعليمات، واللوائح، والقرارات، وقواعد، السلوك، والمعايير، والممارسات المصرفية الجيدة الصادرة عن السلطات الرقابية المتمثلة بالبنك المركزي والإدارة العليا، وتقوم بتحديد، وتقييم وتقديم النصائح والإرشاد، وتعد التقارير ورفعها الى مجلس الإدارة وبيان مدى امتثال المصرف.
4. تعريف **(سلطان،26:2020)**. هو نوع من الرقابة المصرفية المستقلة التي تؤدي عملها بهدف التحقق من مدى التزام المصارف بالقوانين واللوائح والتعليمات التي تصدرها ويعمل على تقليل مخاطر عدم الامتثال من خلال تنفيذ دورها الاستشاري والوقائي وتعد لتقارير وعرضها على مجلس الإدارة والبنك المركزي.
5. **تعريف لجنة بازل:** وهي وظيفة مستقلة مسؤولة عن تحديد وتقييم وتقديم النصائح وارشاد والمراقبة والإبلاغ عن مخاطر عدم امتثال المصرف الناتجة عن عدم الامتثال للقوانين واللوائح، فضلاً عن مخاطر الخسارة المالية أو السمعة التي قد يتعرض لها المصرف نتيجة لذلك. عدم الامتثال للقوانين واللوائح المعمول بها وقواعد المهن وتطبيق السلوك والممارسات السليمة **(Basel committee on banking supervision,2005,8)**.

ومن هذه التعاريف يمكن تعريف وظيفة مراقب الامتثال المصرفي: على أنها وظيفة مستقلة وجهة رقابية داخل المصرف، تقوم بتحديد وتقييم الأنشطة المصرفي والتأكد من امتثال المصرف للقوانين والتعليمات واللوائح والتشريعات الصادرة عن الجهات

الرقابية في البنك المركزي والتي تخضع لها المصارف، ومن الإدارة العليا في المصرف، وتراقب وتعد التقارير ورفعها للبنك المركزي والإدارة العليا لعدم الامتثال، وتعمل على الحد من مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

2-1 أهمية وظيفة مراقب الامتثال.

ازدادت أهمية وظيفة الامتثال في المصارف بسبب تعدد المخاطر المرتبطة بعدم الامتثال للقوانين والتعليمات التي يصدرها البنك المركزي **(يوسف،2013:5)**، ويعد الامتثال عنصر إيجابي في التوسع نطاق العمل ووسيلة فعالة لإدارة المخاطر. **(Sapountzi,2016:45)** فأن وظيفة مراقب الامتثال من اهم عوامل نجاح المصرف، لكونها تؤدي دورا أساسي في المحافظة على سمعة المصارف والحفاظ على مصالح المساهمين والعملاء وحماية المصرف من العقوبات، وعن طريق قيامها ومساهمتها بما يلي: **(الياوروسلطان،2021:36)**

1. درء مخاطر عدم الامتثال ولاسيما مخاطر مرتبطة بعدم الامتثال للقوانين والتعليمات والتشريعات ومخاطر العقوبات والغرامات المالية ومخاطر السمعة الصادرة من الجهات الرقابية. **(ام الخير ومسعود،2015:72)**
2. توطيد العلاقة وتعزيزها مع الجهات الرقابية. **(العامري،2014:76)**
3. المحافظة على القيم والممارسات المهنية، وإرساء مبادئ نهج الادارة السليمة في المؤسسات المالية. **(علاوي، 2013:6)، (دليل الالتزام بالانظمة،2008:4)**
4. إيجاد الاليات والاطر اللازمة التي تكفل مواجهة الجرائم المالية، وخاصة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وفقًا للقوانين واللوائح المعمول بها، فأن دور وظيفة مراقب الامتثال تبرز في مساهمتها في امتثال المصارف لقانون الضريبة الامريكي .**(FATCA)**، **(الاسرج،2013:11)** **(الياور وسلطان،2021:37)**.

3-1 اهمية الامتثال في المصارف الإسلامية.

يخضع الامتثال في المصارف الإسلامية لمبادئ الشريعة الإسلامية، على عكس ما هو موجود في المصارف التقليدية القائمة على هدف تعظيم الربح، حيث تلتزم المصارف الإسلامية بمبدأ تقاسم الأرباح والخسائر والتفاوض على الديون، بالإضافة إلى البساطة مع هذه المصارف التابعة لهيئة الرقابة الشرعية التي تعمل على جعل المصارف الإسلامية متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وهذا يناقش معك الربح المحقق من العملية بل يتعلق بشرعيتها واتساقها مع الفلسفة الإسلامية، يتعلق الأمر مباشرة باختيار المصرف لنوع الاستثمار والابتعاد عما هو محظور، أو هناك شبهة بما هو محظور، هذا يمكن أن يؤدي إلى انخفاض في العائد على العمليات المصرفية، هذه المرة يوجهون مدخراتهم إلى المصارف الإسلامية، وبالتالي يخلق حالة من المنافسة الشديدة مع المصارف التقليدية يتطلب التوسع السريع والكبير للمصارف الإسلامية اليوم إعادة النظر في المفاهيم التي بدأت بها المصارف في إدارة أعمالها، عندما يتعلق الأمر بالمشاريع الفردية والصغيرة، وأصبحت اليوم إحدى الركائز الأساسية للاقتصاد الإسلامي، من الضروري إيجاد الصيغ التشريعية والرقابية الموكلة إلى المصارف المركزية لضمان جودة أدائها وجعلها أكثر نجاحاً ولتوفير العمليات المصرفية التي تحقق درجة عالية من القدرة التنافسية، وتنعكس أهمية الامتثال المصرفي في الجوانب التالية **(الاسرج،2013: 11-12)**: .

1. ينبغي محاربة الفساد المالي والإداري وعدم السماح بوجوده أو عودته.
2. التأكد من سلامة وعدالة ونزاهة جميع المشاريع.
3. ان يعترض على تجنب الأخطاء والانحرافات المتعمدة بقصد أو بغير قصد ومنع استمرارها أو حاول تقليله إلى الحد الأدنى، واستخدم نظامًا رقابياً متطور.
4. الاستفادة الكاملة من أنظمة المحاسبة والرقابة الداخلية وتحقيق الكفاءة المصروفات وربط المصروفات بالإنتاج.
5. تحقيق الإفصاح الكامل والشفافية في البيانات المالية.

6. التأكد من أن فعالية المدققين الخارجيين تصل إلى أعلى مستوى والتأكد من كونهم على درجة عالية من الاستقلالية ولا يخضعون لأي ضغط من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

يوضح ما سبق أن أهمية وظيفة الامتثال ينبغي على القطاع المصرفي زيادة أهمية الامتثال وإجراءات التحقق من التدقيق للحد من العمليات المشبوهة وعمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب، وان تغطي جميع المخاطر الامتثال التي تواجهها الإدارات المختلفة ووضع خطط استباقية لتخفيف من المخاطر واعداد التقارير ومعالجتها، والتحقق من الامتثال للقوانين والتعليمات، وتبرز أهميته عن طريق الصلاحيات المخولة، والتي توافق بين الأهداف الأساسية للمصرف المتمثلة بالربحية وتوسيع الانتشار المصرفي واستقطاب المودعين.

1-4 اهداف وظيفة مراقب الامتثال.

هدف وظيفة مراقب الامتثال هو التحقق من امتثال المصرف وسياسته الداخلية لكل القوانين والتعليمات واللوائح وقواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية الصحيحة الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية، وذلك عن طريق قيامها فيما يلي **(الشمري، 2012:72)**:

1. ايجاد الثقة في النظام المالي، والحفاظ عليها.
2. يؤكد على أهمية وجود آليات وأطر تكفل مواجهة مكافحة الجرائم المالية، وخاصة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
3. تساعد هذه الوظيفة وفقًا لقاعدة اعرف عميلك (KYC) عند إنشاء علاقة وفتح حساب للعميل على كشف العمليات غير القانونية مثل غسل الأموال وتمويل الإرهاب والجرائم المالية.
4. أصبحت وظيفة مراقبة الامتثال أداة للتخفيف من المخاطر، وخاصة مخاطر السمعة لقد أصبح من متطلبات الحفاظ على سلامة النظام المالي المصرفي وتحسين كفاءته.
5. تقييم مدى الامتثال المصرف بالقوانين والتشريعات والتعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية، والحد من مخاطر عدم الامتثال داخل المصرف. **(سلمان،13:2013)**
6. نشر الوعي وتثقيف الموظفين بشأن الامتثال للقوانين والتعليمات اللوائح والمعايير المطبقة. **(سلمان،13:2013)**.
7. وضع إطار عام لإظهار العلاقة بين مراقبة الامتثال ومجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف، ومسؤولية وتأثير كل منها. **(سلطان،28:2020)**

المبحث الثاني: ظاهرة غسل الاموال

2-1 مفهوم غسل الأموال.

مصطلح غسل الأموال في اللغة الإنكليزية (money laundering) والذي تمت ترجمته إلى العربية بعدة معاني منها تبيض الأموال والاموال الغير نظيفة وتنظيف الأموال القذرة وتطهير العملة **(العاني،15:2009)**، وإن هذه المعاني تؤدي إلى الشي نفسه، ولكن الترجمة الدقيقة للمصطلح هي غسل الأموال التي أخذت في وثائق الولايات المتحدة **(كطان،26:2020)**، إنه الأكثر شيوعاً ويستخدم هذا المصطلح على نطاق واسع في جميع انحاء العالم **(steel,2006:1)**، اما مفهوم غسل الأموال في الفقه اللغوي العربي على ما ورد في المراجع الفقهية المتخصصة **(القضاه،23:2010)**:

قال الفيروز آبادي في تعريف فعل الغسل أن: " غسله يَغْسِلُهُ غَسْلاً، ويُضَمُّ، أو بالفتح مَصْدَرٌ، وبالضم اسمٌ، فهو غَسيلٌ ومَغْسولٌ، والجمع: غَسْلَى وغُسَلاءُ، وهي: غَسيلٌ وغَسيلَةٌ"**(القاموس المحيط : 1038)**، والأصل أن الأموال المتداولة في دولة ما ينبغي أن يكون لها مصدر معروف وأن هذا المصدر مشروع، أي أن ملكية الأموال نقدًا وعينيًا من قبل الشخص (طبيعي أو اعتباري) مشروعة وأن هذه الأموال في إن حيازتها أو اكتسابها لا يتعارض مع القانون، أي ناتجة عن مصدر إجرامي، اذ يلجأ مالك الأموال غير المشروعة، وبسبب الإجراءات القانونية من قبل الدولة المعنية ليقوم بعملية واحدة أو أكثر، وبعد ذلك يصبح من

المستحيل أو يكاد يكون شبه المستحيل تحديد مصدر أمواله غير المشروعة، اذ يقوم غاسلو الأموال بتحويلها والاستفادة منها **(سليمان،1:2008)**، ونشأت من العمل في أنشطة الغير مشروعة يحظرها القانون، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات والأسلحة والرشوة واستغلال المناصب العامة لتحقيق الثروة والمنفعة الشخصية، والاتجار في السوق السوداء بما هو محظور وسرقة الأموال العامة والتهرب الضريبي وتزوير العملة، وتزوير الصكوك المصرفية **(الشمري،110:2021)**، وتتسبب عملية غسل الأموال في إلحاق أضرار اقتصادية واجتماعية وسياسية وجنائية خطيرة بالمجتمع، ولهذا تتضافر الجهود المحلية والدولية لمكافحة ظاهرة غسل الأموال والحد منها، اذ يقوم غاسلو الأموال بغسل أموالهم في المؤسسات المالية، ولاسيما المصارف، لإتمام عملياتهم ، مما يعطي المصارف دورًا مهمًا في كشف ومكافحة غسل الأموال **(الياور،35:2011)**، وعن طريق ذلك فقد قامت العديد من الجهات الدولية ولمخاطر هذه الظاهرة وضع مفهوم واحد أو أكثر لهذه الظاهرة، ولكن من المفيد ان تحدد مفهوم ثابت دولياً لمفهوم غسل الأموال، لذلك يكون من الضروري في عملية صياغة القوانين وضع اللوائح والضوابط الرقابية لتكون قادرة على الحد أو السيطرة وردع جميع المنافذ أمام عائدات الانشطة الاجرامية واكتساب هذه الأموال، وادارتها، وامتلاكها، وتحويلها واستثمارها.

تعريف عمليات غسل الأموال بأنها العمليات التي يحاول عن طريقها مرتكبو الجرائم المختلفة لإخفاء حقيقة مصدر الأموال الناتجة عن طريق هذه الأعمال الغير مشروعة وإخفاء هويتها مما يجعل من الصعب في هذه الحالة تحديد على ما إذا كانت هذه الأموال ناتجة عن أعمال غير مشروعة وغير قانونية أو لا **(الشمري،111:2021)**.

إما لجنة العمل المالي الدولية لمكافحة غسل الأموال (FATF) قد إشارة بأن غسل الأموال هو إدخال أو تحويل أو معالجة الأموال الناتجة عن علميات مشبوهة أو الغير المشروعة في المؤسسات المصرفية أو مالية بهدف إخفاء أو التعتيم على المصدر الحقيقي لهذه الأموال من أجل اكتساب الشرعية، ويعني هذا المصطلح الاحتفاظ بالأموال غير المشروعة أو حيازتها أو استخدامها أو توظيفها بأي وسيلة لشراء الأموال المنقولة أو غير المنقولة أو للقيام بعمليات مالية **(هادي،7:2014)**.

النشاط الاقتصادي غير القانوني الذي تتمثل وظيفته الاساسية في تحويل السيولة؛ عن طريق تحويل القوة الشرائية غير القانونية إلى قوة شرائية حقيقية تُستخدم في الاستهلاك أو الادخار أو الاستثمار أو إعادة الاستثمار **(Maria Ene,2014:15)** .

إما المشرع العراقي فقد أشار في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (39) لسنة 2015، في المادة (2) يعد مرتكباً لجريمة غسل الاموال كل من قام بأحد الأفعال الآتية **(الوقائع العراقية،14:2015)**:

1. تحويل الاموال، أو نقلها، أو استبدالها من شخص يعلم أو كان عليه أن يعلم انها متحصلات جريمة؛ لغرض إخفاء أو تمويه مصدرها غير المشروع؛ أو مساعدة مرتكبها؛ أو مرتكب الجريمة الاصلية؛ أو من أسهم في ارتكابها؛ أو ارتكاب الجريمة الاصلية والافلات من المسؤولية عنها.
2. إخفاء الأموال أو تمويه حقيقتها؛ أو مصدرها؛ أو مكانها أو حالتها؛ أو طريقة التصرف فيها؛ أو انتقالها؛ أو ملكيتها؛ أو الحقوق المتعلقة بها من شخص يعلم، أو كان عليه أن يعلم أنها متحصلات من جريمة.
3. اكتساب الأموال؛ أو حيازتها؛ أو استخدامها؛ من شخص يعلم أو كان علية أن يعلم وقت تلقيها أنها متحصلات جريمة.

كما عرّف غسل الأموال بأنه "استخدام الأموال من أنشطة الغير المشروعة من خلال تمويه هوية الأشخاص الذين حصلوا على الأموال وتحويلها إلى أصول أذ تبدو أنها تأتي من مصدر شرعي". وتتمثل وظيفة غاسل الأموال في استخدام تقنيات مجربة لكسب الأموال التي يتم الحصول عليها بطريقة قذرة يتم الحصول عليها في مكان آخر، تمت كتابة القوانين على وجه التحديد لإجراء كشف عن عمليات غسل الأموال **(malinger,2012:5)**.

2-2 مراحل غسل الأموال.

هنالك ثلاث مراحل لظاهرة غسل الأموال، وأن كل مرحلة من هذه المراحل هي مقدمة إلى المرحلة التالية حتى الوصول إلى المرحلة النهائية التي يتم فيها قطع الأموال بالكامل يتحول أصلها الإجرامي إلى أموال لها مظهر قانوني قوي، خاصة عندما يتعلق الأمر بمصادرها، **(أحمد، 2:2010)** كما جاء في مجموعة العمل المالي FATF التي ميزت بين ثلاث مراحل:

1. **مرحلة الإيداع أو التوظيف أو الاحلال:** تسمى أحياناً المرحلة المبدئية، (إيجاد مكان مناسب للأموال)، وتعتبر هذه المرحلة من أصعب المراحل في إمكانية اكتشاف مصدر هذه الأموال **(الشمري،117:2021)**، اذ يحاول إما إدخالها في النظام المالي المصرفي أو تحويلها الى خارج الدولة التي تتم فيها العمل او الأنشطة غير قانونية (**Michael and Peter,2006: 311)**، ويتم ذلك عن طريق تجزئة الأموال المكتسبة الكبيرة إلى أموال صغيرة متعددة وايداعها في حسابات مصرفية، وكذلك نقل الأموال عن طريق ايداعها في المؤسسات المالية الاجنبية أو عن طريق شراء البضائع غالية الثمن مثل الاعمال الفنية عالية القيمة **(ACAMS,p15)**، أيضًا تعد هذه المرحلة من أفضل المراحل الكشف عن عمليات غسل الأموال لكونها نقطة الضعف الأساسي في إجراءات غسل الأموال، لأن الغاسلين يمتلكون السيولة النقدية وبكميات كبيرة جدًا لأنها تميل إلى تقسيمها إلى عدة أجزاء صغيرة لإبعاد الشك فيها ودخلت الأموال في النظام المصرفي، ومن ثم تجنب الأسئلة التي أثارتها الهيئات الرقابية في المصارف **(الرفاتي، 43:2007)**.
2. **مرحلة التمويه أو التغطية أو التعتيم:** في هذه المرحلة، يتم نقل وتبادل أو إخفاء هذه الأموال المكتسبة من الأنشطة غير المشروعة **(Kato.G,2011:30)** ، أن هدف مرحلة التمويه هو فصل الأموال غير المشروعة من مصدرها عن طريق إنشاء مجموعة معقدة ومتعددة من العمليات المالية تهدف الى التضليل، أي في هذه المرحلة يتم تطبيق آلية تجعل من الصعب اكتشاف الأموال الحقيقية وتبقى الأموال مجهولة المصدر**(العاجز،19:2008)**، تعد هذه المرحلة من أكثر المراحل التي يتم فيها خلق ظروف تمويه لإخفاء النشاط الذي يتم الاستدلال عليه وتتميز بأنها من الصعب الكشف الحقيقة حول مصادر العمليات غير المشروعة، وهي عملية معقدة لمكافحة غسيل الأموال أجهزة تسمح لغاسلي الأموال باستخدام الأدوات المصرفية التي تعتمد على التكنولوجيا الحديثة في التحويلات الإلكترونية، وتشغيل بعض القواعد المصرفية، ولا سيما تطبيق قاعدة السرية المصرفية **(سلطان،46:2020)**، ان مرحلة التمويه لأهميتها وخطورتها في استخدام الأساليب ترتبط بالطبيعة الدولية أذ أن معظم فعالياتها تقام في عدة دول، ولها طرق مختلفة يصعب الوصول إليها بسهولة والقطاع المصرفي (المصارف والمؤسسات المالية) الاكثر استخداماً في هذه المرحلة **(كطان، 30:2020)**.
3. **مرحلة الدمج:** يسمى بمرحلة التكامل عند نجاح لعملية غسل الأموال، ثم تظهر الأموال نظيفة لأن شكل هذه الأموال ومالكيها قد تغيروا بعد إجراء كافة المحاولات التمويه، تتم محاولة استخدامها متخفياً دون إثارة أي شك اذ يقوم غاسلو الأموال بتحويلها أو تحريكها إلى المرحلة النهائية هذه هي مرحلة الدمج **(الشمري،119:2021)**، هي المرحلة الأخيرة من ظاهرة غسل الأموال إذ تكون مهمة غسل الأموال هي لجعل عائدات الجريمة تبدو قانونية ومشروعة (**Kasipillai and Rachagan, 2012: 2)** إذ أن الأموال التي تبدو مشروعة تماماً أو ناتجة عن أنشطة اقتصادية مشروعة، ومن ثم تكتسب هذه الأموال الظهور القانوني وتدور في حلقة الاقتصاد الرسمي **(Hanley, 2010:16)**.

كما ان ظاهرة غسل الأموال تتكون من ثلاث اشكال رئيسة وهي كما يأتي **(فهد، 121:2018)**

1. **الغسل البسط:** هو استخدام أقصر الدورات لتحويل الأموال غير المشروعة إلى أموال مشروعة أي تكون العمليات هي حالة ثانوية ذات أهمية قليلة الغسل في الإنفاق الاستهلاكي الحالي أو في استثمار منخفض التكلفة.
2. **الغسل المدعم:** وهو أكثر تعقيداً من النوع الأول، ويتعلق بالأموال المكتسبة من مصادر مختلفة سبق أن خضعت لغسل بسيط يتم استخدام غسل الأموال المدعوم إذا كانت الأموال تتميز بحجم كبير وغالباً يكون في المناطق الجغرافية ذات التشريعات القوية نسبياً لمكافحة غسل الأموال.
3. **الغسل المتقن:** عندما تتضخم الأموال بشدة، لا يمكن التذرع بالوسائل الاقتصادية لتبرير مصادر هذه الأموال الهائلة الناتجة عن أنشطة الغير المشروعة، ومن هذا النوع من مسؤولي غسل الأموال مجموعة من الشركات التجارية في أكثر من دولة تشمل شركات تجارية وخطوط طيران ومصارف؛ وشركات تأمين، ويتم تحويل الأموال بين هذه الشركات باستخدام التقنيات الحديثة.

كما أدى ضعف الرقابة على أداء المصارف والمؤسسات المالية في الدولة إلى تفاقم ظاهرة غسل الأموال كما هو معلوم أن المصارف، وشركات الأموال تعد بمثابة الاوعية الرئيسة التي يتم عن طريقها عمليات غسل الأموال، من أجل أن تتوافق مع بيئة التشريعات والقوانين الضعيفة المطبقة في بعض البلدان لممارسة أعمالهم، ولا سيما وجود ثغرات في القوانين المصرفية وضرورة مراجعة كاملة ودورية للقوانين والتشريعات المعمول بها، ولضمان سد أي ثغرات من قبل غاسلي الأموال بما في ذلك قوانين السرية المصرفية حتى لا تصبح السرية ستاراً لإخفاء الأموال المكتسبة من الأنشطة الاجرامية الغير مشروعة **(شاهين،2009:652)**.

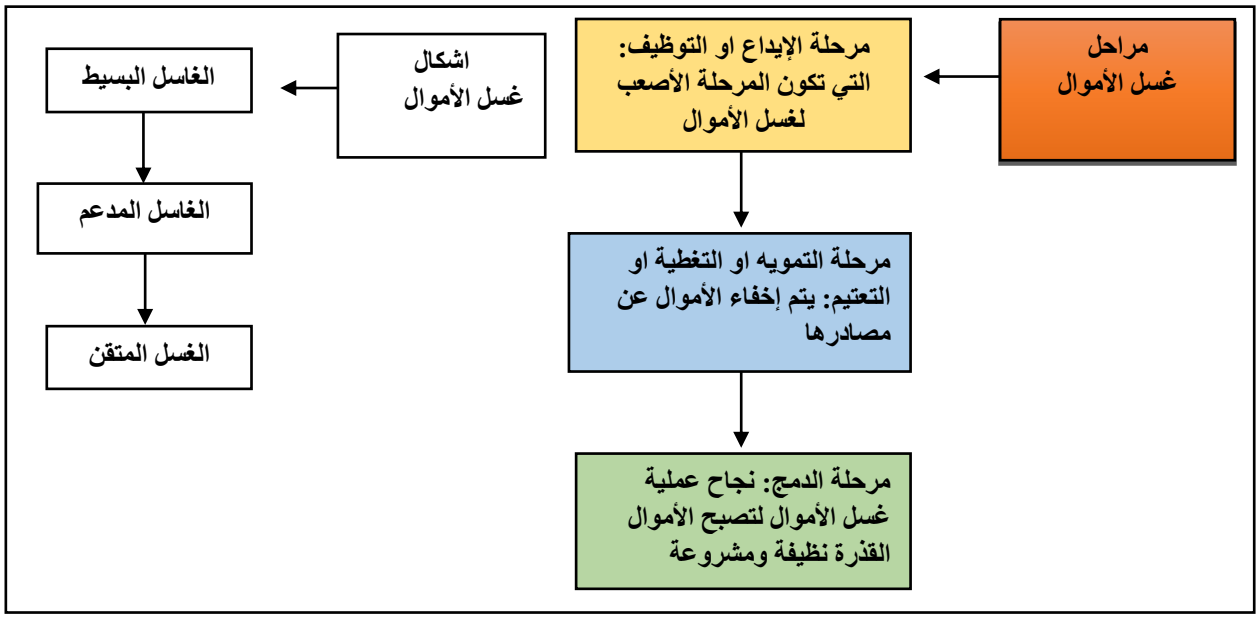

الشكل رقم (1) مراحل واشكال غسل الأموال

المصدر: من إعداد الباحث اعتماداً على الأدبيات السابقة.

3-2 مصادر غسل الأموال.

تتعدد مصادر الأموال غير المشروعة ومن أهم مصادر الأموال غير المشروعة ما يأتي:

1. **تجارة الأسلحة غير المشروعة:** انتشرت تجارة السلاح نتيجة الصراعات في دول العالم، سواء كانت هذه الصراعات تحدث داخل نفس الدولة أو بين دولة وأخرى، لأن تجارة السلاح تدر أرباحاً هائلة بفضل صفقات تصدير واستيراد الأسلحة؛ تسعى مافيات السلاح لإخفاء مصدر أموالها عن عمليات غسل الأموال ووسائله **(الياور وسلطان،2021:179)**.
2. **تجارة المخدرات:** المخدرات هي واحدة من أكثر المشاكل تعقيدًا التي تواجه المجتمع إذ لم تقتصر هذه الجريمة على مجتمع بعينه ولكن امتدت إلى جميع البلدان لما خلفته من أضرار جسيمة في الأرواح والأموال ومن الضروري تجريمه في مختلف التشريعات الدولية ومعاقبة مرتكبيها **(حسان، 2016:85)**.
3. **التهرب الضريبي:** تتم عملية التهرب الضريبي عن طريق التلاعب أصحاب الشركات في حساباتهم التجارية لإثبات أن أرباحهم أقل من الأرباح الحقيقية، ومن ثم تخفيض مبلغ الضريبة الذي يتعين دفعه إلى وزارة المالية **(عبد العزيز،2020)**، وكذلك هي جريمة منظمة تؤدي إلى عجز في موازنات بعض الدول، لتحقيق مصلحة خاصه ويعد التهرب الضريبي من العقبات الرئيسة أمام التنمية الاقتصادية، إذ أن الضريبة من أهم وسائل تمويل التنمية، لأن أي خفض في الإيرادات الضريبية يؤدي إلى إضعاف قدرة الدولة على الاستثمار وتنفيذ التزاماتها ومشاريعها تجاه المجتمع **(سلطان،2020:47)**.
4. **الفساد المالي والإداري:** ينتج عن الفساد الإداري الحصول على دخل غير مشروع وإثراء الوظائف العامة من خلال منح تراخيص استثنائية وموافقات أو مخالفات أو تسوية للعرض ويعتمد على تخفيض المبالغ الضريبية والجمركية المستحقة على الممولين وتخصيص أراض منفصلة كبيرة الحجم المناطق بأسعار منخفضة أو عن طريق تحليل اللوائح والقوانين وغيرها من

المظاهر إساءة استخدام السلطة والنفوذ **(عبد العزيز،2020)**، تعد الرشوة والاختلاس واستغلال الوظيفة من بين الأنشطة الرئيسية التي تولد أموالاً غير مشروعة تتعلق بالفساد المالي والإداري، مثل اللجوء الفاسد إلى إيداع أموالهم في المصارف أو تهريبها إلى الخارج لإخفاء جريمتهم، ومصادر الأموال التي حصلوا عليها بطرق غير مشروعة ومغسولة للظهور كأموال من أنشطة تجارية مشروعة وقانونية **(الياور وسلطان،180: 2021)**.

5. **النصب والاحتيال:** لهما أشكال عديدة، مثل الاقتراض من المصارف بحجة إقامة مشاريع استثمارية ثم الفرار إلى الخارج، ولجوء المؤسسين إلى شركات التوظيف التي تجذب صغار المستثمرين للادخار لإقناعهم بتحقيق أرباح ضخمة، من ثم يتم نقلهم إلى الخارج، ويهرب أصحاب هذه الشركات **(سلطان،48:2020)**.

4-2 الإجراءات مراقب الامتثال المستقل

هناك عدد من الإجراءات التي ينبغي على مراقب الامتثال اتباعها عندما يتعلق الأمر بمكافحة غسل الأموال بهدف ضمان سلامة المصرف وسمعته من المخاطر التي قد يتعرض لها في حال حصول غسل للأموال أو عدم الامتثال للقوانين والتعليمات واللوائح، **(الياور،43:2011)**، مراجعة جميع الحالات المشتبه بها، وإعداد تقارير العمليات المشبوهة، وإحالته إلى وحدة التحريات المالية، وتحديث الإجراءات وفق الإرشادات المحلية والدولية في هذا الشأن، مع تدريب العاملين على وسائل مكافحة غسيل الأموال، والاحتفاظ بالمستندات الخاصة بالحالات المشتبه بها، **(المشهداني والياور،7:2012)**. ويتم هذا ضمن إعداد تقرير دوري عن النشاط الرقابي لمكافحة غسل الأموال في المصرف يعرض على المجلس ويؤخذ في الاعتبار أن التقرير يتضمن الكثير من الأمور أهمها:

1. التغييرات التي تمت على الضوابط الرقابية أو القوانين أو الأنظمة الداخلية للمصرف بشأن مكافحة غسل الاموال خلال مدة اعداد التقرير واي اقتراحات بشأن تعديل الأنظمة الداخلية المطبقة في المصرف.
2. الرقابة العامة على التزام جميع فروع المصرف بتطبيق أحكام الضوابط الرقابية والقوانين وأنظمة مكافحة غسل الأموال الداخلية للمصرف، **(كطان،33:2020)**.
3. التحقق من تنفيذ جميع إجراءات (kyc) بشكل كامل وصحيح في جميع الفروع وتعديل الإجراءات والنماذج المستخدمة لتتماشى مع مبدأ (kyc) كلما كان ذلك من الضروري، وإجراء زيارات ميدانية للفروع لتقييم مدى إلمام الموظفين بالضوابط والقوانين والتعليمات والأنظمة الداخلية للمصرف بشأن مكافحة غسل الأموال **(الياور،110:2015)**.

وكذلك هنالك إجراءات أخرى ينبغي على مراقب الامتثال اللجوء إليها مع مسؤول وحدة مكافحة غسل الأموال في المصرف أو بمفرده وهي:

1. مراقبة العمليات المصرفية المالية لمراقبة الأنشطة التي قد تشمل غسل الأموال؛ **(قواعد مكافحة غسل الأموال ،38:2008)**.
2. تلقي البلاغات عن العمليات التي تكون المشتبه بها التي تتعلق بعمليات غسل الأموال من مختلف الفروع والإدارات الداخلية للمصرف، أوعن محل الصرافة، مما يتطلب جمع وتحليل المعلومات واتخاذ القرار اللازم لأداء الإجراء الصحيح وتوثيقه كتابياً.
3. القيام بعمليات ابلاغ المعلومات الى وحدة التحريات المالية فور تحديد الاشتباه يتم ارسال نسخة منه الى البنك المركزي، وفق إجراءآت التبليغ المستخدمة واعداد تقرير بالتفاصيل الدقيقة عن الحالة التي اشتباه فيها خلال المدة المحددة نظامياً للإبلاغ، التحقق من أَن موظفين الإدارات والفروع الأخرى يمتثلون للتعليمات والإجراءآت المتعلقة بمراقب الحسابات، وأنهم على دراية بأهمية التعليمات والإجراءات المتبعة لمكافحتها الأنشطة المشبوهة، والامتثال لمتطلبات الإبلاغ، وتقديم مقترحات لتطوير السياسات والإجراءآت والخطط والضوابط الداخلية، ووضع مناهج لتسهيل تنفيذ هذه المقترحات والموافقة على إنشاء نظام آلي حديث في مجال مكافحة غسل الأموال، وتطوير برامج آلية لرصد أنشطة غسل الأموال وتحديث المؤشرات التي تظهر وجود

الأنشطة عمليات غسل أموال مشبوهة بطريقة تأخذ في الاعتبار تطور وتنوع التقنيات المعتمدة في ارتكاب جرائم مالية، **(Irfan, 2017: 11)**.

4. إعداد وتقديم تقارير دورية عن الأنشطة التي تقوم بها وحدة مكافحة غسل الأموال / مسؤول الامتثال الخاص بأنشطة مكافحة غسل الأموال، الامتثال لكافة التعاميم والطلبات الصادرة عن البنك المركزي بخصوص كشوفات حسابات العملاء، تجميدهما وإعداد المعلومات المطلوبة بالطريقة المناسبة ضمن الإطار الزمني الملائم، **(الياور،113:2015)**، وتعزيز ودعم إدارة الامتثال في التحقق من تطبيق القواعد واللوائح والواردة في النموذج فعالة وفقًا لمتطلبات مكافحة غسل الأموال . **(Belavskis, 2017: 94)**

2-5. الاثار المترتبة على غسل الأموال.

وفي هذا الصدد وبحسب مكتب الأمم المتحدة المختص بالمخدرات والجريمة وعمليات غسل الأموال يتراوح بين 715 مليار دولار و1.87 تريليون دولار سنوي، ويترتب على غسل الأموال عدد من الانعكاسات السلبية التي تؤثر على المجتمعات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية **(أبوموبس،9:2021)**:

1. **الأثار الاقتصادية:** تؤدي ظاهرة غسل الأموال إلى تراجع استخدام رأس المال السليم واستبداله بأموال الغير المشروعة، مما يؤدي إلى تراجع التنمية الاقتصادية والاستثمار المالي، مما يؤثر سلباً على قيمة العملات المحلية مقابل العملة الأجنبية وبالمثل، فإن التأثير السلبي لسمعة الدولة سيؤدي إلى مخاطر السمعة تؤثر على تدفق الاستثمارات إلى ذلك البلد، فضلاً عن الانعكاسات السلبية على تعاملات الدولة تتعاون المؤسسات المالية الخارجية مع المؤسسات المالية والمصرفية المحلية في تنفيذ العمليات المالية مما يؤثر سلباً على الاستقرار المالي من جهة وقدرة الاقتصاد على تمويل احتياجات التنمية من جهة أخرى.
2. **الأثار السياسية:** التداعيات المتعلقة بتهديد الاستقرار السياسي للدول نتيجة استخدام الأموال المغسولة في تمويل العمليات الغير القانونية والإجرامية التي يمكن أن تؤدي إلى انتشار تهديد أمني ووطني لبلد ما؛ كما يمكن أن ينتشر الفساد السياسي عن طريق استخدام عمليات غسل الأموال وانتشاره ضمن القطاع الحكومي في هذه الدول.
3. **الأثار الاجتماعية:** هي التي تؤثر على البيئة المجتمعية بأكملها؛ قد يسعى مجرمو غسل الأموال إلى نشر جميع أنواع التجارة التي تقدم أفضل مساعد لهم لغسل أموالهم بسهولة؛ إذ يحرصون على نشر المخدرات بين الشباب كأحد الطرق التي تساعد زيادة الأموال المغسولة مما أدى إلى تدمير كبير للهيكل أساس المجتمع.

2-6. الطرق والأساليب المستخدمة في غسل الأموال.

تشير ظاهرة غسل الأموال إلى عدة أساليب لهذه الظاهرة التي يستخدمها مرتكبو الجرائم لتحويل عائدات الجريمة إلى أصول وممتلكات تظهر صورة مشروعه ومتعددة ومن اهم هذه الأساليب **(الياور،42:2011)**.

2-6-1. التحويل والايداع عن طريق المصارف.

بموجب هذه الطريقة، يتم إيداع الأموال المكتسبة عن طريق الأنشطة الاجرامية وغير القانونية في مصرف تابع لدولة ليس لديها ضوابط أو قيود على الودائع، وتسمح قوانينها وتعليماتها المصرفية، وبعد إيداعها، يتم تحويل هذه الأموال إلى الموطن الأصلي لمالك هذه الأموال الغير المشروعة أو المودع **(الشمري،121:2021)** و تمر عملية الإيداع والتحويل عبر خدمات مصرفية واسعة لإخفاء مصدر الأموال الغير المشروعة تمامًا، مما يجعل من الصعب تعقبها والتعرف عليها للجهات الرقابية والأمنية **(سيعفان، 50:2010)** وبهذه الطريقة يكون المصرف قد نفذ بطريقة أو بأخرى عملية غسل هذه الأموال من الأنشطة الإجرامية والتصرف كما لو كانت أموالاً مشروعة وقانونية وتكون مصادر بعيدة عن أن تكون نشاطاً إجرامياً، ومن ثم إضفاء

الصفة الشرعية لهذه الأموال واستغلال المصرف كواجهة **(الشمري، 121:2021)**، اذ تتطلب ظاهرة غسل الأموال استخدام المصارف وتقنياتها الحديثة عن طريق الحسابات السرية والحسابات مجهولة الهوية، وتلجأ عصابات غسل الأموال إلى استغلال مصارف معينه تكون الواجهة المباشرة والأخيرة للأموال الغير المشروعة **(سليمان،155:2008)**، والحد من هذه العمليات والسيطرة عليها، يتطلب الأمر تطوير سياسات مصرفية بشأن عمليات غسل الأموال من طريق ضمان مراقبة إجراءات الرقابة على عمليات الإيداع والتحويل **(Simwayi and Guohua, 2011: 324)**.

2-6-2 إعادة القرض.

وفق هذه الطريقة، يقوم مرتكبو الجرائم وغاسلي الأموال القذرة، أو المكتسبة عن طريق الأنشطة الإجرامية (الاتجار بالمخدرات والسرقات والتهريب الضريبي وتهريب الآثار) بإيداع هذه الأموال في بلدن خارجية، إذ توجد ميزة مثل عدم الرقابة على الجهاز المصرفي وعدم وجود ضرائب على الدخل توفر تسهيلات أو تسهل عملية بدء تأسيس شركات أو شرائها، والاستقرار النقدي والسياسي، وتوافر وسائل الاتصال الحديثة والإلكترونية؛ بعد ذلك يقدم الشخص الذي يقوم بغسل الأموال بطلب قروض من المصارف المحلية في دول اخرى يضمن الأموال المودعة في المصارف الدولة الأجنبية، مما يتيح لهم الحصول على أموال ذات طبيعة مشروعة في مظهرها، مما يمكنهم من التعامل بها في المعاملات التجارية أو شراء الممتلكات أو غيرها من الأنشطة **(الشمري،121:2021)**.

2-6-3. الشركات الوهمية.

هذه شركات لها وجود قانوني فقط إذ انها تدفع الضرائب المستحقة للدولة ويطلق عليها شركات وهمية أو شركات واجهة؛ ويمكن أن تكون شركات محلية أو أجنبية؛ ولا يوجد لديها هدف تجاري وواجهة لإخفاء الأعمال الغير المشروعة من أجل فتح حسابات المصرفية لدى المصارف، والتي يتم عن طريقها تحويل الأموال منها وإليها، أو عن طريق المشاريع أو تجارة الأموال الكبيرة الغير المشروعة بأرباح ونسب الشركات لكي لا يتم كشفها وتزييفه مستنداتها؛ عن طريق مساعدة خبراء في مجال المحاسبة والقانون لإثبات أنه قد حقق أرباح طائلة بينما هي العكس **(رشيد وعبد القادر،9:2016)**.

2-6-4. الصفقات النقدية.

يقوم غاسلو الأموال أو مرتكبو هذه الجرائم، عن طريق هذا الأسلوب، بتحويل العملة المحلية الضعيفة الناتجة من الأعمال والأنشطة الإجرامية وتحويلها إلى الذهب أو المجوهرات، وقد يكون شراء سيارات باهظة الثمن أو قطع أثرية نادرة، والتي يمكن بيعها في الخارج وإيداعها في نفس المصرف الأجنبي **(رشيد وعبد القادر،10:2016)**، وبإمكان غاسل الأموال أن يقوم بعدها بعقد صفقات تجارية؛ فإن عملية إضفاء الصفة الشرعية على هذه الاموال قد تمت **(الشمري،122:2021)**.

2-6-5. بعض المؤشرات الاشتباه لعمليات غسل الأموال.

تتخذ ظاهرة غسل الأموال أشكالًا وأساليب عدة، وتتزايد شكوك موظفي المصارف لديهم لوجود حالات غسل الأموال لدى الزبائن عندما يقوم العميل بتنفيذ بعض العمليات، ومنها ما يأتي **(أبو مويس،13:2021)**:

1. الإيداع النقدي في المصرف بعدة خطوات لتكوين مجموعات مبالغ ضخمة.
2. إجراء أو تنفيذ العديد من المعاملات النقدية الكبيرة في عدة فروع للمصرف من قبل عدة أشخاص نيابة عن العميل في نفس اليوم.
3. السحب المفاجئ والسريع للأرصدة دون مبرر مقنع أو مقبول يقوم عدد كبير من الأشخاص بإيداع مبالغ في حساب دون تفسير مقبول.
4. تحويل أو استلام مبالغ كبيرة من / إلى خارج الدولة.
5. سداد دين كبير فجأة دون تفسير واضح ومعقول مصدر الأموال.

المبحث الثالث: الجانب العملي

3-1 مقارنة لعدد الحالات الإبلاغ حسب تقارير مكافحة غسل الأموال للمدة من 2016- 2021.

3-1-1 حسب مصادرها.

جدول (1) اعلى الجهات المبلغة من 2016-2021

الجهات حسب مصادرها	عدد الحالات للسنوات					
	2016	2017	2018	2019	2020	2021
اجمالي الحالات	82	187	308	400	881	1024
عدد الحالات لكبر جهة مبلغة	28	135	153	182	476	477
اسم الجهة المبلغة	المؤسسات المالية	المؤسسات المالية	المصارف	جهات انفاذ القانون	المؤسسات المالية الغير مصرفية	المؤسسات المالية غير المَصْرِفِيَّة

المصدر: اعداد الباحث بالاعتماد على تقارير مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

يعرض جدول (1) أن عدد حالات البلاغ لسنة 2016 كانت (82) ابلاغ مختلفة الجهات أذ بداء تزايد حالات البلاغ في سنة 2017 الى (187) وفي سنة 2018 أن عدد البلاغات (308) وارتفعت حالات البلاغ بالاشتباه غسل الأموال في سنة 2019 الى (400) ابلاغ أذ سجل مكتب غسل الأموال وتمويل الإرهاب حالات بلاغ في سنة 2020 الى (881) ابلاغ في ظل الظروف التي حصلت في العالم جائحة كورونا (COVID-19) بنسبة (50%) عن سنة 2019 وتعني بإن غاسلي الأموال استخدموا التعاملات الالكترونية التي فتحت الباب للكثير من غاسلي الأموال عبر استخدام المنصات الالكترونية الامر الذي ساعد على التحويل بسهولة وعدد البلاغات التي جاءت الى مكتب غسل الأموال وتمويل الإرهاب عن طريق جهات مختلفة، وهذا يؤكد على دور الجهات الرقابية في متابعة العمليات والأنشطة التي تجري في المصارف والابلاغ عن اشتباه غسل الأموال

3-1-2 حسب نشاطها.

جدول (2) اجمالي حالات الابلاغ حسب نشاطها

الجهات حسب نشاطها	عدد الحالات للسنوات					
	2016	2017	2018	2019	2020	2021
اجمالي الحالات	82	187	308	400	881	1024
عدد النشاط	32	82	147	172	621	627
النشاط	حوالات	حوالات	حوالات	حوالات	حوالات	حوالات

المصدر: اعداد الباحث بالاعتماد على تقارير مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

يعرض جدول (2) حالات الإبلاغ عن غسل الأموال تؤكد أن غاسلي الأموال استخدموا الحوالات كل لسنة 2016 (32) اعلى نسبة من النشاطات الأخرى وفي سنة 2017 (82) وارتفعت في السنوات الأخيرة 2018 عدد البلاغات (147) وسنة 2019 (172) أذ سجلت سنة 2020 اعلى نسبة لعدد البلاغات (621) الامر الذي يعطي دلالة على توجه مرتكبي الجرائم المالية لاستغلال ظروف جائحة كورونا (COVID-19) الشكل البياني ادناه يبين مستوى اعلى نسبة من المجموع الكلي لعدد البلاغات.

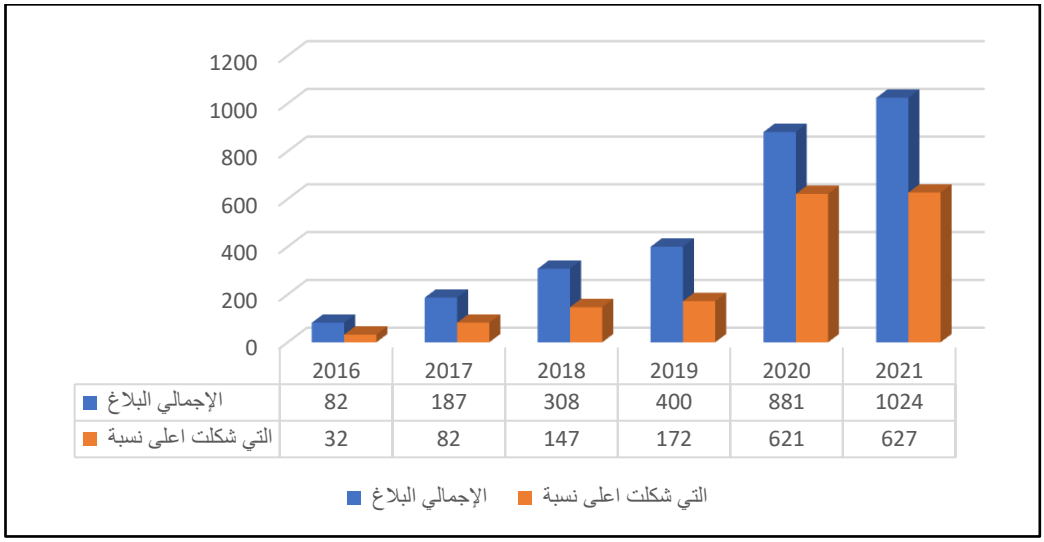

الشكل البياني (2) اجمالي حالات البلاغ واعلى نسبة حسب النشاط

اعداد الباحث: الاعتماد على تقارير مكتب غسل الأموال وتمويل الإرهاب (2016-2021).

2-3. اختبار فرضيات البحث

يسعى الباحث الى اثبات الفرضية الرئيسة للبحث والفرضيتين الفرعية، واتخاذ القرار في قبول او رفض الفرضيات أذ كان هناك علاقة بين استقلالية مراقب الامتثال وظاهرة مكافحة غسل الأموال والارتباط بين المتغيرين والتأثير.

الفرضية الرئيسة للبحث: هناك علاقة ذات دلالة معنوية بين استقلالية مراقب الامتثال المصرفي وظاهرة غسل الأموال، وتنبثق منها الفرضيات الاتية:

الفرضية الفرعية الأولى: هناك علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين استقلالية مراقب الامتثال المصرفي وظاهرة مكافحة غسل الأموال.

اتخاذ القرار بشأن الفرضية الفرعية الأولى استخدم الباحث اختبار معامل بيرسون لمعرفة قوة العلاقة بين متغيرات البحث استقلالية مراقب الامتثال المصرفي (المستقل) ظاهرة غسل الأموال (التابع)

جدول (3) قياس العلاقة بين استقلالية مراقب الامتثال المصرفي وظاهرة مكافحة غسل الأموال بمعامل ارتباط بيرسون

ت	ابعاد المحور المستقل	معامل الارتباط بيرسون	Sig
1	متطلبات مراقب الامتثال	0.993**	0.000
2	استقلالية مراقب الامتثال	0.967**	0.000
3	إجراءات مراقب الامتثال	0.988**	0.000
4	محور مراقب الامتثال	0.990**	0.000
**Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).			

المصدر: اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الاحصائي (SPSS. V.28).

يعرض الجدول (3) معامل ارتباط بيرسون جاء القيم الاحتمالية لمستوى الدلالة في الابعاد (متطلبات مراقب الامتثال، استقلالية مراقب الامتثال، إجراءات مراقب الامتثال) تساوي (0.000) دالة عند مستوى دلالة (0.05) لأنها اقل، كما جاءت الابعاد أن متطلبات مراقب الامتثال كان معامل ارتباط بيرسون (0.993**) بقيمة دلالة (0.000) وهي اصغر من (0.01) وقد ميزت بعلامة (**) للدلالة على انها دالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.01) وأن البعد الثاني استقلالية مراقب الامتثال كان معامل بيرسون (0.967**) بقيمة دلالة (0.000) وهي اصغر من (0.01) واجراء مراقب الامتثال معامل الارتباط بيرسون

(**0.988) بقيمة دلالة (0.000) كما جاء القيم المعنوية للمحور استقلالية مراقب الامتثال المصرفي بقيمة دلالة (0.000) وهي دالة عند مستوى الدلالة (0.05) وأن معامل الارتباط بيرسون للمحور استقلالية مراقب الامتثال تساوي (0.990) داله عند مستوى الدلالة (0.01) ونستنتج من هذه النتائج بإن هناك علاقة ارتباط معنوي طردي موجبة قوية بين استقلالية مراقب الامتثال وظاهرة غسل الأموال وهذا يدل على إن نقبل الفرضية الفرعية الأولى للبحث: هناك علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين استقلالية مراقب الامتثال المصرفي وظاهرة مكافحة غسل الأموال.

الفرضية الفرعية الثانية: هناك علاقة تأثير ذات دلالة معنوية بين استقلالية مراقب الامتثال المصرفي وظاهرة غسل الأموال.

اختبار فرضية علاقة التأثير بين المتغير (المستقل) استقلالية مراقب الامتثال المصرفي والمتغير (المعتمد) ظاهرة مكافحة غسل الأموال وسيتم الاعتماد على احتساب معادلة الانحدار البسيط الذي يوضح علاقة التأثير عن طريق استخدام البرنامج الاحصائي (SPSS.V.28) واختبار علاقة التأثير باستعمال اختبار (F) لبيان معنوية معادلة الانحدار المحتسبة كما تفسر النتائج في الجدول (26) اذ أن معادلة الانحدار البسيط.

$Y= a + Bi\ Xi$

جدول (4) نتائج تحليل الانحدار الخطي البسيط للمتغير المستقل استقلالية مراقب الامتثال المصرفي وظاهرة غسل الأموال

المتغيرات		معامل الارتباط (R)	معامل التحديد (R^2)	قيم (F) المحسوبة	قيمة (t)	الانحدار (Beta)	القيم الاحتمالية
المعتمد(Y)	المستقل(X)						
ظاهرة مكافحة غسل الاموال	متطلبات مراقب الامتثال	0.993	0.986	534.21	73.07	3.13	0.000
	استقلالية مراقب الامتثال	0.967	0.935	113.78	33.55	2.20	0.000
	إجراءات مراقب الامتثال	0.988	0.975	307.60	55.45	3.49	0.000
	مجموع محور استقلالية مراقب الامتثال المصرفي	0.990	0.980	386.71	62.10	0.96	0.000

المصدر: اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الاحصائي (SPSS. V.28).

يتضح من الجدول (4) جاءت القيم الاحتمالية بمستوى الدلالة ابعاد استقلالية مراقب الامتثال المصرفي تساوي (0.000) لكل الابعاد متطلبات مراقب الامتثال واستقلالية مراقب الامتثال وإجراءات مراقب الامتثال دالة عند مستوى الدلالة (0.05) كما جاءت معامل الارتباط لتلك الابعاد على التوالي (0.993)، (0.967)، (0.988) دالة عند مستوى دلالة (0.01) كما جاءت القيمة الاحتمالية لمستوى الدلالة لمجموع المحور(استقلالية مراقب الامتثال المصرفي)دالة عند مستوى دلالة (0.05) كما جاء معامل الارتباط لذات المحور هي (0.990) دالة عند مستوى الدلالة (0.01) وهذا يدل على ارتباط موجب (طردي) قوي بين استقلالية مراقب الامتثال المصرفي (المستقل) وظاهرة مكافحة غسل الأموال (المعتمد) كما جاءت معامل (F) التأثير موجبه في كل الابعاد المحور وكذلك في اجمالي المحور أذ قدرت قيمتهُ (98%) وهذا يدل على قيمة التنبؤ الحاصلة على المتغير (المعتمد) وهذا يعني نقبل الفرضية هناك علاقة تأثير ذات دلالة معنوية بين استقلالية مراقب الامتثال المصرفي وظاهرة غسل الأموال.

الاستنتاجات

1. ان استقلالية مراقب الامتثال لها دور للحد من ظاهرة غسل الأموال وتجنب المخاطر أذ اثبت الاستبانة الصدق ومدى تأثيرها على اكتشاف حالات غسل الأموال، والتزام المصرف بالقوانين والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي والتعليمات الدولية.
2. وجود ضعف مراقبي الامتثال في المصارف العراقية من الجانب القانوني والإلمام بالقوانين والتعليمات التي تخص مكافحة غسل الأموال سواء أكانت القوانين محلية أم دولية، والدورات المتخصصة وينقص بعض مراقبي الامتثال الخبرة في العمليات المَصْرِفِيَّة، إذ يصعب اكتشاف الأساليب الحديثة التي يستخدمها غاسلي الأموال، إذْ لا يكفي وجود برنامج امتثال لمكافحة غسل الأموال، إذا لم يتم اتباعه مواصلة وتقييم نجاحها والتأكد من فعاليتها.
3. لا يعطي لمراقب الامتثال بيانات الزبون الذي تم الإبلاغ عنه من قبل قسم الإبلاغ، ولا يتطلع إلى التقارير ولكن مراقب الامتثال يراجع أنشطة قسم الإبلاغ عن غسل الأموال، لكون قسم الإبلاغ عن غسل الأموال مستقلاً.
4. ازدادت فاعلية الجهات الرَّقَابِيَّة من عام 2016 – لغاية عام 2021 ما يؤكد ذلك ارتفاع حالات الاشتباه في غسل الأموال سنوياً وبصورة مستمرة.
5. تعدُّ التقارير من مراقبي الامتثال في حال عدم امتثال المصرف للقوانين والتعليمات او سياسات معيّنَة إذْ يوضع توصيات للحدِّ من مخاطر عدم الامتثال وترفع إلى مجلس الإدارة لتَجَنُّب العقوبات المالية.

التوصيات

1. وضع ضوابط رقابية لغرض ضمان الالتزام التام بتنفيذ مُتَطلَّبات استمارة اعْرِفْ عَمِيْلَكَ (KYC) ويكون وضع الضوابط من قبل مراقب الامتثال ويفضَّل أن يقوم مراقب الامتثال في كل مصرف بإعداد دليل او كُتَيِّبٍ بخصوص ذلك.
2. ضرورة تدريب وإعداد الموظفين المكلَّفِين بمكافحة غسل الأموال، وعلى إدارة المصارف أنْ تسعى دائما إلى تطوير مهاراتهم المهنية.
3. التأكيد على أهمِّيَّة وجود الآليَّات والاطر التي تتكفل بمواجهة عمليات غسل الأموال وتعزيز دور مراقب الامتثال لتحديد مخاطر عدم الامتثال المصرف والرَّقَابَة على نشاطها والمتابعة بالالتزام بالقوانين والتعليمات والامتثال لها.
4. ضرورة أنْ يكونَ قسم الإبلاغ عن غسل الأموال داخل المصرف جزءاً من قسم الامتثال، والوصول إلى كل المستندات والوثائق والمعلومات مهما بلغت سرِّيَّتها، وعرض حالات الاشتباه والتقارير الخاصة بغسل الأموال إلى مراقب الامتثال المصرفي.

المصادر

المصادر باللغة العربية

1. تعليمات البنك المركزي العراقي / **المديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان**،2007.
2. مؤسسة النقد العربي السعودي- **إدارة التفتيش البنكي، دليل الالتزام بالأنظمة للبنوك العاملة**، المملكة العربية السعودية، 2008.
3. مؤسسة النقد العربي السعودي، **قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب**،2008.
4. السليمان، عبد الفتاح، **مكافحة غسل الأموال أهمّيَّة مكافحة غسل الأموال دوليا ومحليا جرائم غسل الأموال في القانون المصري**، مكافحة البنوك لعمليات غسل الأموال، الطبعة الثانية، الإسكندريَّة، مصر،2008.
5. أحمد، إبراهيم سيد، **مكافحة غسل الأموال**، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2010.
6. سعيفان، محمود محمد، **تحليل وتقييم دور البنوك في مكافحة عمليات غسل الأموال**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2010.
7. السليمان، عبد الفتاح، **مكافحة غسل الأموال أهمّيَّة مكافحة غسل الأموال دوليا ومحليا جرائم غسل الأموال في القانون المصري**، مكافحة البنوك لعمليات غسل الأموال، الطبعة الثانية، الإسكندريَّة، مصر،2008.
8. الشمري، صادق راشد، **أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية**، مطبعة الكتاب لطباعة والنشر،2012.
9. الشمري، صادق راشد، **أساسيات التمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى، مطبعة الكتاب، بغداد، العراق، 2021.
10. الياور وسلطان، علي عصام، عبير رحمان، **وظيفة مراقب الامتثال في المصارف**، دار الأيام للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2021.
11. الياور، علي عصام، **دليل المصارف والمُدَقِّقِين في مكافحة ظاهرة غسل الأموال**، الطبعة الأولى دار الدكتور للعلوم الإدارية والاقتصادية والعلوم الأخرى، بغداد، العراق ،2015.
12. حسان، عبد السلام، **جريمة تبيض الأموال وسبل مكافحتها في الجزائر**، أطروحة دكتوراه كلية علوم السياسية والحقوق، غير منشورة، الجزائر، 2016.
13. الرفاتي، ايهاب حمد، عمليات مكافحة غسل الأموال وأثر الالتزام بها على فعَّالِيَّة نشاط المصارف العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير، غير منشور، الجامعة الاسلامية، غزَّة، فلسطين، 2007.
14. سلطان، عبير رحمان، **دور مراقب الامتثال في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب/ بحث تطبيقي في عيّنَة من المصارف العراقية**، رسالة ماجستير، غير منشورة، مقدَّمَة إلى المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد، العراق، 2020.
15. العاجز، رنا فاروق، **دور المصارف في الرَّقَابَة على عمليات غسيل الأموال دراسة تطبيقية على المصارف الفلسطينية في قطاع غزة**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، ، غير منشور، الجامعة الاسلامية، غزة كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، 2008.
16. العامري، حوراء أحمد سلمان، **دور التفتيش في تحقيق الامتثال المصرفي**، دراسة تطبيقية في عيّنَة من المصارف العراقية، رسالة دبلوم عالٍ معادل للماجستير، غير منشورة، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد، العراق، 2014.
17. العاني، طيبة ماجد حميد أحمد، **التوفيق بين الالتزام بالسرية المَصْرِفِيَّة والالتزام بإجراءات مكافحة غسل الأموال بحث ميداني في عيّنَة من المصارف العراقية**، بحث دبلوم عالٍ في المصارف، غير منشور، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد، العراق،2009.
18. العبودي، أحمد كاظم وحيد، **تداعيات الاقتصاد الرقمي على غسيل الأموال في الاقتصاد العراقي للمدة ما بعد 2003**، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة العراقية، العراق،2021.
19. القضاه، عوض عبد الله، **مسؤولية البنوك الأردنية، غسل الأموال، رسالة ماجستير في القانون**، غير منشور، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، عمان، 2010.
20. كطان، يوسف كاظم، **دور مراقب الامتثال المصرفي في مكافحة غسل الأموال العراق أنموذجاً**، رسالة غير منشورة مقدَّمة إلى مجلس كلية اقتصاديات الأعمال، جامعة النهرين، 2020.
21. هادي، عمار، **دور الجهاز المصرفي العراقي في الوقاية من غسل الأموال في إطار القانون العراقي والاتفاقيات الدولية**، بحث دبلوم عالٍ في الرَّقَابَة والتفتيش غير منشور، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، 2014.
22. الياور، علي عصام محمد علي، **دور نظام الرَّقَابَة الداخلية في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال وفقا لمبادئ لجنة بازل وتوصيات لجنة العمل المالي الدولية**، رسالة ماجستير، غير منشورة، المعهد العربي للمحاسبين القانونين، 2011.

23. الأسرج، حسين عبد المطلب، **الحوكمة والامتثال في البنوك الإسلامية**، مجلة الدراسات مالية المَصْرِفِيَّة، العدد الثالث، الأكاديمية العربية المَصْرِفِيَّة، عمان،2013.

24. أم الخير ومسعود، البرود، دراوسي، **دور الآليَّات الداخلية للحوكمة في تعزيز الامتثال داخل القطاع المصرفي**، جامعة علي لونيسي، مجلة دولية علمية محكمة، العدد 24أ، الجزائر،2015.

25. **جريدة الوقائع العراقية**، القوانين، العدد 4387، لسنة 2015.

26. رشيد، زياد عبد الكريم، وعبد القادر، عبد القادر عبد الوهاب، **دراسة تحليلية لظاهرة غسيل الأموال**، مع إشارة خاصة للعراق، بحث منشور، وزارة المالية، 2016.

27. سلمان، بسام موسى سلمان، **الامتثال في المصارف ودورة في حمايتها**، مجلة الدراسات مالية المَصْرِفِيَّة، العدد الثالث، الأكاديمية العربية المَصْرِفِيَّة، عمان،2013.

28. شاهين، علي عبد الله أحمد، **الإستراتيجيات المَصْرِفِيَّة لمكافحة عمليات غسل الأموال وسبل تطويرها دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين**، مجلة الجامعة الإسلامية المجلد السابع عشر، العدد الثاني، غزة، فلسطين، 2009.

29. علاوي، مهدي، **وظيفة مراقبة الامتثال تعريفها واهميتها، ومخاطر عدم الامتثال وأسبابه**، مجلة الدراسات مالية المَصْرِفِيَّة، العدد الثالث،2013.

30. فهد، أيسر ياسين، ظاهرة غسيل الأموال والدور الرقابي للبنك المركزي العراقي في مواجهتها، بحث منشور، مجلة دنانير، العدد الثالث عشر، كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة العراقية، 2018.

31. المشهداني، بشرى نجم عبد الله، والياور، علي عصام، **دور نظام الرَّقَابَة الداخلية في مكافحة غسل الأموال بالتطبيق على عيِّنَة من المصارف الخاصة في العراق**، مجلة الإدارة والاقتصاد، السنة الخامسة والثلاثون، العدد93، 2012.

32. يوسف، عدنان أحمد، **الامتثال في البنوك العربية، مجلة الدراسات مالية المَصْرِفِيَّة**، مجلة الدراسات مالية المَصْرِفِيَّة، العدد الثالث، الأكاديمية العربية المَصْرِفِيَّة، عمَّان، 2013.

33. التقرير السنوي لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لسنة 2016.

34. التقرير السنوي لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لسنة 2017.

35. التقرير السنوي لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لسنة 2018.

36. التقرير السنوي لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لسنة 2019.

37. التقرير السنوي لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لسنة 2020.

38. التقرير السنوي لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لسنة 2021.

39. أبو مويس، غسان، مخاطر غسل الأموال، سلسلة كتيبات تعريفية، صندوق النقد العربي، العدد 9، أبو ظبي- دولة الامارات العربية المتحدة، 2021، زيارة الموقع في تاريخ 20-12-2021
https://www.amf.org.ae/sites/default/files/research_and_publications/Publications%20On%20AMF/2021/ar//مخاطر%20غسل%20الأموال.pdf.

40. عبد العزيز، خالد بن سلطان، عمليات غسل الأموال، منشور على الانترنيت، موقع الموسوعة مقاتل في الصحراء، الإصدار الحادي والعشرون، 2020، http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Ektesad8/GhaslAmwal/sec04.doc_cvt.htm*.
زياره الموقع ي تاريخ 10-1-2022

المصادر الأجنبيّة

1. ACAMS, association of certified anti money laundering specialists
2. Basel Committee on Banking Supervision, Compliance and the compliance function banks ,2005.
3. Billy Steel, money laundering, Brief history, 2006.
4. Grandey, Compliance with Basel Core Principles and Bank Soundness, Public Disclosure Authorized Compliance Policy, 2017.
5. Irfan, Syed, Guidelines on compliance risk management state bank of PAKISTAN, banking policy and regulations Departmwnt, 2017.
6. Jennifer Hanley, many laundering typologies anti-money laundering regimes and the third EU directives approach to customer due diligence available attached pdf file on, 2010.
7. john malinger, money laundering a guide for criminal investigators, Boka, crc press, 2012.

8. Kasipillai& Rachagan, Jeyapalan Shanthy, Combating Money Laundering, Terrorist Financing and Tax. Crimes, Monash University Sunway Campus,2012.
9. KINGSTON, Kato G, Churches and Private Educational Institutions as Facilitator of Money Laundering in Nigeria, African Journal of Education and Technology, 2011.
10. maria ene, Corina, measuring money laundering using "the walker gravity model, Annales Universitatis Apuleius Series Oeconomica, 2014**.**
11. Michael Levi and peter reuter, Money Laundering, the university of Chicago, USA, 2006.
12. pratya apaiyanukorn, anti-money laundering against virtual currency in case of using bitcoin, faculty of law Thammasat university,2015.
13. Sapountzi, Ioanna. (The role of the Compliance Function as a key element of Corporate Governance efficiency in the banking sector,2016.
14. Simwayi, Musonda & Guohua, Wang, The role of commercial, banks in combating money laundering. Journal of Money Laundering Control, vol 14(No 4),2011.
15. Belavskis, Guntis, Latvia Banking Developments and compliance status review, Association of LATVIAN commercial banks, 2017.